



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التاريخ / / ٢٠٠٧

جمهوريه مصر العربيه
وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري

مكتب الوزير

رقم (١٥٢) بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٧

بتتعديل كلاً من القرار الوزاري رقم ١٩٣ بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨

والقرار الوزاري رقم ١٧٩ بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨

بشأن الترخيص لمدرسة بورسعيد المتكاملة بتدريس المناهج الأمريكية



وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٢٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشان تشكيل لجنة معادلة المؤهلات غير العالية .

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته ،

وعلى القرار الوزاري رقم (١٩٣) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية لمرحلة التعليم الأساسي ،

وعلى القرار الوزاري رقم (١٧٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن معادلة المستوى العلمي لشهادة الأمريكية
هاب سكول دبلوما ،

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٥) لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق
مناهج خاصة ،

وعلى القرار الوزاري رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ ،

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة بجلستها بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢١
وتحقيقاً للصلح العام ،

فقرر :

المادة الأولى:

تعديل القرارات الوزارية أرقام (١٩٣) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ والقرار الوزاري رقم (١٧٩) بتاريخ
٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن معادلة المستوى العلمي لشهادة الأمريكية لمدرسة بورسعيد المتكاملة الكائنة في
شارع محمد علي أمام منطقة الجولف التابعة لإدارة جنوب بورسعيد التعليمية بمحافظة بورسعيد - رقم
تعريفي (٠٢٠٢٤٩٢) وذلك لتبديل جهة الإعتماد من ADVANC ED Advancing إلى CITA إلى
Excellence in Education World wide الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الثانوي بنفس عدد الفصول والكتابات المقررة على لا يتم تدريس هذه
المناهج في أي مكان آخر بخلاف العنوان السابق الإشارة إليه .



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



٢٠٠ / / التاريخ

جمهوريّة مصر العربيّة
وزارة التربية والتعليم
المادة الثانية وزر

-٤-

بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية القومية طبقاً للمناهج المصرية لجميع الطالب المصريين والطلاب الوافدين من البلد الناطقة باللغة العربية في جميع الصفوف على أن يزوروا امتحانات في هذه المواد وفق القواعد المتبعة في هذا الشأن في المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة وتعتمد الإدارة التعليمية نتائج امتحانات هذه المواد في سنوات النقل ويتم اعتماد نتيجة الامتحان في هذه المواد في الصفوف السادس الإبتدائي والثالث الإعدادي بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

المادة الثالثة :

بالنسبة للمرحلة الثانوية يشترط لإجراء المعاملة أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها و مضى ثلاثة سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة [أمريكان هاي سكول دبلوما] وأن يزور الطالب المصري والطالب الوافدين من بلد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

١. اللغة العربية والتربية الدينية و الجغرافيا والتاريخ على مستوى الصف الأول الثانوي .
٢. التربية الدينية واللغة العربية على مستوى الثانوية العامة بمرحلتها .
٣. التربية القومية على مستوى الثانوية العامة في مرحلتها الثانية .

المادة الرابعة :

تخضع مدرسة بورسعيد المتكاملة لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢، وتعديلاته والقرار الوزاري رقم (٣٠٦) لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص والقرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة والقرار الوزاري رقم (١٤٤) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٥ المشار إليهم .

المادة الخامسة :

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

(جمال محمد العربي)

